

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٩٦٣ لسنة ٢٠٠٤

بتعديل بعض أحكام قرارى وزير العدل

رقمى ٣٢٠٢ و ٣٢٠٣ لسنة ٢٠٠٤

### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون إنشاء محاكم الأسرة الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٢٠٢ لسنة ٢٠٠٤ بقوائم الإخصائين الاجتماعيين

والنفسيين العاملين بدوائر محاكم الأسرة :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٢٠٣ لسنة ٢٠٠٤ بقوائم الإخصائين الاجتماعيين

والنفسيين العاملين بمكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

وعلى الكتاب الوارد من وزارة الشؤون الاجتماعية بشأن تعديل نوع خبرة

بعض من ورد أسماؤهم بالقرار الأخير :

وبناء على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون التفتيش القضائى :

**قرر:**

( المادة الاولى )

يعسدل ندب السيد / عبد العظيم محمد عبد العظيم ليكون خبيراً نفسياً

بمحكمة الأسرة بدائرة محكمة الطور الجزئية بدلاً من مكتب تسوية المنازعات

الأسرية فيها .

## ( المادة الثانية )

يستبدل نوع الخبرة بالنسبة للإخصائين الآتية أسماؤهم والمنتدبين بمكاتب تسوية المنازعات الأسرية وفقاً لقرار وزير العدل رقم ٣٢٠٣ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه ، من إخصائى اجتماعى إلى إخصائى نفسى :

- (١) منال مصطفى إبراهيم - محكمة العطارين الجزئية .
- (٢) سعيد شعبان أحمد زغلول - محكمة تلا الجزئية .
- (٣) محمد أحمد عيد عطية - محكمة السادات الجزئية .
- (٤) بدر الدين مصطفى داود - محكمة رأس سدر الجزئية .
- (٥) محسن عبد المنعم عبد الفتاح - محكمة بندر الفيوم الجزئية .
- (٦) فاطمة إسماعيل عبد المقصود - محكمة مركز الفيوم الجزئية .
- (٧) مفسدى صبحى بقطر - محكمة إسنا الجزئية .

## ( المادة الثالثة )

على إدارات وزارة العدل المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار .

## ( المادة الرابعة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٩/٧/٢٠٠٤

وزير العدل

المستشار / محمود أبو الليل راشد